

تعميم صادر عن بورصة بيروت

رقم التعميم : ٢٠٢٠/٤٩٢
التاريخ : ٢٠٢٠/٣/١٨
الموضوع : إدراج إضافي لـ/١١٨٨,٧٨٩,٠١١/ سهم عادي صادر عن بنك عوده ش.م.ل. وذلك في السوق الرسمية لبورصة بيروت.

عملاً بالمرسوم الاشتراعي رقم ٨٣/١٢٠ وتعديلاته المتعلق بإنشاء بورصة بيروت،

وعملاً بقانون الأسواق المالية رقم ٢٠١١/١٦١ تاريخ ٢٠١١/٨/١٧،

وعملاً بالقانون رقم ٢٠٠١/٣٠٨ المتعلق بإصدار أسهم المصارف والتداول بها وإصدار سندات الدين وتملك العقارات من قبل المصارف،

وعملاً بالقرار رقم ٢٠٠١/٧٨١٤ الصادر عن مصرف لبنان والمتعلق بالنظام التطبيقي لإصدار أسهم المصارف اللبنانية والتداول بها وتعديلاته،

وعملاً بأحكام النظام الداخلي لبورصة بيروت الصادر بالمرسوم رقم ٩٥/٧٦٦٧ وتعديلاته سيما المادة ٨٤ منه،

وعملاً بالتعميم السابقة الصادرة عن البورصة،

وبضوء مقررات مجلس ادارة بنك عوده ش.م.ل. تاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٦ الذي تقرر بموجبه دعوة الجمعية العمومية غير العادية للمصرف للاجتماع للموافقة على ما يلي:

قبول مقدمات نقدية لرأس المال بالدولار الأميركي قابلة للتحويل الى أسهم عادية وتحديد قيمتها وشروطها وأحكام المشاركة فيها وذلك عملاً بمتطلبات المرحلة الأولى من تعميم مصرف لبنان الوسيط رقم ٥٣٢ تاريخ ٢٠١٩/١١/٤. والموافقة على تحويل المقدمات النقدية الى أسهم عادية وزيادة رأسمال المصرف تبعاً للتحويل المذكور وتعديل النظام الأساسي للمصرف بالخصوص المذكور مع تعليق نفاذ القرارات على موافقة مصرف لبنان بشأنها،

وعطفاً على الإعلام الصادر عن بنك عوده ش.م.ل. لحملة الأسهم العادية المنشور في النشرة الرسمية للبورصة بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٣ الذي تم بموجبه دعوة حاملي أسهم المصرف العادية الراغبين بالمشاركة في المقدمات النقدية وفقاً لمتطلبات تعميم مصرف لبنان، الاتصال بالمصرف لغاية تاريخ ٢٠٢٠/٢/١٧ ضمناً للإطلاع على التفاصيل وتوقيع المستندات ودفع كامل قيمة المقدمات في صناديق المصرف.

وعطفاً على الدعوة التي تم نشرها في النشرة الرسمية للبورصة بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٣ لإنعقاد الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ للنظر بجدول الأعمال الذي حدد من قبل مجلس الادارة في ٢٠١٩/١٢/٢٦ وفقاً لما أوردناه أعلاه.

وعطفاً على لائحة الشروط (Term Sheet) المنشورة في النشرة الرسمية للبورصة بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٣، التي تم بموجبها تحديد الشروط والتفاصيل المتعلقة بالمقدمات النقدية القابلة للتحويل لأسهم عادية،

وعطفاً على الإعلام الصادر عن بنك عوده ش.م.ل. بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٣ المنشور في النشرة الرسمية للبورصة بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٤ المتعلق بزيادة أموال البنك الخاصة الأساسية حيث ورد فيه أن المصرف باشر بقبول مقدمات نقدية بالدولار الأميركي من مساهمي حملة أسهم البنك العادية وذلك تنفيذاً للمرحلة الأولى من تعميم مصرف لبنان الوسيط رقم ٥٣٢ المذكور أعلاه، وقد تم دعوة سائر المساهمين للمشاركة في المقدمات النقدية لزيادة الأموال الخاصة الأساسية بما يعادل ١٠% من حقوق حملة الأسهم العادية مع إمكانية تحويل هذه المقدمات النقدية الى أسهم عادية وذلك بالتزامن مع قبول المقدمات النقدية النهائي من قبل الجمعية العمومية غير العادية المدعوة للإنعقاد في ٢٠٢٠/٢/٢٠.

وعطفاً على القرار الصادر عن مجلس هيئة الأسواق المالية بموجب كتاب رقم ٤١/هـ.أ/٢٠ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢٨ الذي نص على إعفاء المصارف من الإلتزام بنظام عرض الأدوات المالية الصادر عن هيئة الأسواق المالية (سلسلة ٦٠٠٠) وذلك فقط بالنسبة لتأمين المقدمات النقدية المخصصة لزيادة رأس مال المصارف عملاً بأحكام القرار الوسيط رقم ١٣١٢٩ تاريخ ٢٠١٩/١١/٤ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٦٩٣٩ تاريخ ١٩٩٨/٣/٢٥ الصادر عن مصرف لبنان.

وعطفاً على الموافقة المبدئية الصادرة عن مصرف لبنان بموجب الكتاب رقم ٧٣/أ.ع/٣ تاريخ ٢٠٢٠/٢/٥ لبنك عوده ش.م.ل. على زيادة أمواله الخاصة، عن طريق مقدمات نقدية مخصصة لرأس المال (قابلة للتحويل الى أسهم عادية) تدرج ضمن الأموال الخاصة الأساسية كمرحلة أولى بمبلغ /٣١١,٠٠٠,٠٠٠ د.أ. وذلك وفقاً للشروط الواردة في لائحة الشروط الصادرة عن المصرف والمرفقة بكتاب مصرف لبنان المشار اليه.

وعطفاً على مقررات الجمعية العمومية غير العادية تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ التي تضمنت ما يلي:

١- الموافقة على قبول مقدمات نقدية بالدولار الأميركي لغاية مبلغ /١٨١.٣٥,١٨١,٠٥٦,٢٠٩ د.أ. تدفع نقداً وتكون قابلة للتحويل الى أسهم عادية ضمن شروط حددت في لائحة شروط (Term Sheet) أرفقت بالمحضر المذكور وأهم هذه الشروط:

- إن حق المشاركة في المقدمات النقدية يعود لحاملي الأسهم العادية كل بنسبة مساهمته في رأس المال وذلك بصورة غير قابلة للتفويض ومن ثم بصورة قابلة للتفويض. وفي حال عدم المشاركة بالصورتين المذكورتين بكامل القيمة المطروحة يكون لمجلس الإدارة تخصيص الجزء غير المشارك به الى المساهمين المشاركين وفقاً لإستنسابه المطلق.
- إن المقدمات النقدية هي ذات طبيعة دائمة دون استحقاق قابلة للتحويل الى أسهم عادية حسب الشروط الواردة في القرار .
- تكون للمقدمات النقدية، في حال لم تكن قد إستعملت بعد، مرتبة أعلى من الأسهم العادية في تلقي عائدات التصفية ومرتبة أدنى من الأسهم التفضيلية في تلقي عائدات التصفية.
- لا يتقاضى المشاركون في المقدمات النقدية أي فائدة أو مردود.
- يخضع قبول المقدمات النقدية لموافقة الجمعية العمومية غير العادية ولموافقة مصرف لبنان.
- يتم تحويل المقدمات النقدية الى أسهم عادية عبر إصدار المصرف سهماً عادياً جديداً مقابل كل /١,١١/

د.أ. من المقدمات النقدية. وتسدّد القيمة الإسمية للأسهم الجديدة في رأسمال المصرف من خلال تحويل مبلغ بالليرة اللبنانية مواز للقيمة الإسمية للسهم من حساب الاحتياطي الحر بالليرة اللبنانية الى حساب رأس المال على أن تحوّل بصورة متزامنة كامل قيمة المقدمات النقدية بالدولار الأميركي الى حساب احتياطي خاص بالدولار الأميركي. مع الإلتزام بتعاميم مصرف لبنان المتعلقة بمراكز القطع. وتكون هذه المبالغ غير قابلة للتوزيع او للإستعمال إلا بموافقة الجمعية العمومية ومصرف لبنان.

- تم لحظ شروط إضافية في القرار وفي لائحة الشروط (Term Sheet) التي أرفقت بالمحضر.

٢- الموافقة على تحويل المقدمات النقدية الى أسهم عادية وفقاً للقوانين والتعاميم ذات الصلة سيما المتعلقة بمراكز القطع وذلك تحفيزاً للمساهمين الذين أعطوا المقدمات في الظروف الصعبة التي تمر بها البلاد وذلك عبر إصدار المصرف سهماً عادياً واحداً جديداً لكل مساهم مشترك في المقدمات النقدية مقابل كل /١,١١/ د.أ. من المقدمات النقدية مع إعطاء الحق لمجلس الادارة بتدوير كسور أي مبلغ على أن تسدّد القيمة الإسمية للسهم الجديد في رأسمال المصرف وفقاً لما ورد أعلاه.

٣- زيادة رأسمال المصرف من /٦٧٧,٦٠١,١٧٠,٦٨٠/ ل.ل. الى /٩٩٢,٨٧٨,٨١٩,٠٥٠/ ل.ل. أي بمبلغ /٣١٥,٢٧٧,٦٤٨,٣٧٠/ ل.ل. وذلك عن طريق إصدار /١٨٨,٧٨٩,٠١١/ سهم إسمي عادي جديد.

٤- إصدار الاسهم الجديدة المذكورة بقيمتها الاسمية أي بمبلغ /١,٦٧٠/ ل.ل. للسهم الواحد. وقد حدد سعر الاكتتاب بها على الشكل التالي:

أسهم مصدرة مكتتب بها	سعر الاكتتاب للسهم الواحد	القيمة الاسمية للسهم الواحد
/١٨٨,٧٨٩,٠١١/ سهم	/١,١١/ د.أ. (دولار أميركي واحد وأحد عشر سنتاً)	/١,٦٧٠/ ل.ل.

٥- تعديل أحكام المادتين ٦ و ٨ من النظام الأساسي تبعاً لما ورد أعلاه ويصبح التعديل نافذاً عند تحقق الجمعية العمومية غير العادية من زيادة رأس المال. وقد تضمن تعديل المادة ٦ تحديد قيمة رأس المال الجديد بمبلغ /٩٩٢,٨٧٨,٨١٩,٠٥٠/ ل.ل. مقسم الى /٥٩٤,٥٣٨,٢١٥/ سهماً إسمياً قيمة السهم الواحد /١,٦٧٠/ ل.ل. وتضمن تعديل المادة ٨ تشكيل الأسهم التي تمثل رأس المال من فئتين: فئة الأسهم العادية وعددها /٥٨٨,٥٣٨,٢١٥/ سهماً وفئة الأسهم التفضيلية وعددها /٦,٠٠٠,٠٠٠/ سهماً مقسمة بدورها الى ثلاث فئات:

- /٧٥٠,٠٠٠/ سهم من الفئة H

- /٢,٥٠٠,٠٠٠/ سهم من الفئة I

- /٢,٧٥٠,٠٠٠/ سهم من الفئة J

وتحفظ الأسهم لدى شركة ميدكلير وثبتت ملكيتها وقيودها بموجب قيود الشركة المذكورة. وتكون الأسهم قابلة بطبيعتها للاكتتاب العام وللتداول في الأسواق المالية المنظمة وهي مطروحة للتداول في هذه الأسواق.

٦- تكون القرارات أعلاه معلقة على موافقة مصرف لبنان ويعود لمجلس الإدارة التحقق من حصول هذه الموافقة.

٧- تفويض رئيس مجلس الإدارة منفرداً أو أي اثنين من أعضاء مجلس الإدارة المدراء العاميين بالاتحاد فيما بينهما لإنفاذ القرارات أعلاه.

(ربطاً صورة عن محضر الجمعية العمومية غير العادية ٢٠٢٠/٢/٢٠ ملحق رقم ١)

وعطفاً على لائحة الشروط (Term Sheet) المتعلقة بالمقدمات النقدية القابلة للتحويل لأسهم التي أرفقت بمحضر الجمعية العمومية تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ وقد شكلت جزءاً لا يتجزأ من المحضر المذكور وقد تضمنت بعض التفاصيل الإضافية المتعلقة بشروط المقدمات النقدية. كما أرفق بالمحضر تقرير رئيس مجلس الإدارة الذي حدد أسماء المساهمين الذين أعطوا مقدمات نقدية للمصرف والمبلغ المعطى من كل منهم بالدولار الأميركي وعدد الأسهم التي تعود لكل منهم عند تحويل المقدمات النقدية الى رأس المال،

(ربطاً صورة عن لائحة الشروط (Term Sheet) ملحق رقم ٢)

وعطفاً على البيان الصحفي الصادر عن بنك عوده ش.م.ل. بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ بشأن زيادة أمواله الخاصة بمقدار /٢١٠,٠٠٠,٠٠٠/ د.أ. والمنشور في النشرة الرسمية للبورصة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢١ والمتضمن شرحاً مقتضباً عن مقررات الجمعية العمومية تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ وشكراً لمساهمي المصرف وتقديراً للثقة بإداء المصرف وقدراته،

وعطفاً على الإعلان الإضافي الصادر عن المصرف باللغة الإنكليزية بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢١ المنشور في النشرة الرسمية للبورصة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٤ والذي تضمن تفصيلاً للمقررات الصادرة عن الجمعية العمومية تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠،

وعطفاً على الكتاب الصادر عن مفوضي مراقبة المصرف أرنست ويونغ وBDO سمعان غلام وشركاهم تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٨ الذي أكد بموجبه قيامهما بإجراءات متفق عليها حدداها بالتفصيل في متن الكتاب وهي مرتبطة بالمقدمات النقدية المخصصة لرأس المال بقيمة /٢٠٩,٥٥٦,١٨١.٣٥/ د.أ. وذلك بضوء مقررات الجمعية العمومية غير العادية تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ ووفقاً لتقرير رئيس مجلس الإدارة المرفق بمحضر الجمعية العمومية المذكورة. وأكد أيضاً أن الإجراءات التي قاما بها لا تشكل تدقيقاً أو مراجعة وفقاً للمعايير الدولية وأنهما لم يبديا رأياً بشأنها وأن نتائج الإجراءات بنيت على أساس العيئة التي قاما باختيارها.

وعطفاً على الموافقة النهائية الصادرة عن مصرف لبنان بموجب الكتاب رقم ١٢٧/ع/٣ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٤ القاضي بموافقة مصرف لبنان بصورة نهائية على المقدمات النقدية البالغة قيمتها /٢٠٩,٥٦٦,١٨١.٣٥/ د.أ. والموافق عليه بموجب قرار الجمعية العمومية غير العادية تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ على أن يقوم المصرف باستكمال زيادة أمواله الخاصة الأساسية بنسبة الـ ٢٠% من حقوق حملة الأسهم العادية عن طريق المقدمات النقدية وذلك بمهلة أقصاها تاريخ ٢٠٢٠/٦/٣٠. كما وموافقة مصرف لبنان على زيادة رأس المال بمبلغ /٣٧٠,٦٤٨,٢٧٧,٣١٥/ ل.ل. عن طريق إصدار /١١٨,٧٨٩,٠١١/ سهماً عادياً جديداً بقيمة إسمية /١,٦٧٠/ ل.ل. للسهم الواحد وفقاً لمقررات الجمعية العمومية غير العادية تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ وموافقة مصرف لبنان على تعديل المادتين ٦ و ٨ من نظام المصرف الأساسي وفقاً لما جاء في قرار الجمعية العمومية غير العادية المذكورة تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ على أن يصبح التعديل نافذاً بعد تنفيذ وتحقيق الزيادة المشار إليها أعلاه.

وعطفاً على مقررات الجمعية العمومية غير العادية تاريخ ٢٠٢٠/٣/٦ التي أعلنت أنها إطلعت على المستندات المتعلقة بزيادة رأس المال وأنه تم إصدار /١٨٨,٧٨٩,٠١١/ سهماً عادياً قيمة السهم الواحد الإسمية /١,٦٧٠, ل.ل. وقد دفعت قيمته الإسمية نقداً وقدرها /٣١٥,٢٧٧,٦٤٨,٣٧٠/ ل.ل. وأن الإكتتاب بزيادة رأس المال وتحريرها قد تما ضمن المهل المحددة من قبل الأشخاص الميّنين في اللائحة المرفقة بالمحضر والمؤشر عليها من قبل مصرف لبنان والتي تبيّن الأسماء وعدد الأسهم العائدة لكل مساهم. وقررت الجمعية المصادقة والموافقة على صحة المعاملات والإجراءات لتنفيذ الزيادة من مبلغ /١٧٠,٦٨٠,١٧٠,٦٠١,٦٧٧/ ل.ل. الى مبلغ /٩٩٢,٨٧٨,٨١٩,٠٥٠/ ل.ل. وأعلنت أن رأس المال أصبح قيمته /٩٩٢,٨٧٨,٨١٩,٠٥٠/ ل.ل. مدفوع بكامله ومقسم الى /٥٩٤,٥٣٨,٢١٥/ سهماً إسمياً قيمة السهم الواحد الإسمية /١,٦٧٠/ ل.ل. وأعلنت أن تعديل المادتين ٦ و ٨ من النظام الأساسي وفقاً لقرار الجمعية العمومية غير العادية السابقة تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ قد أصبح نهائياً. كما قررت إدراج الأسهم الجديدة المصدرة والبالغة /١٨٨,٧٨٩,٠١١/ سهماً عادياً في بورصة بيروت وقررت إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة فيما يتعلق بزيادة رأس المال المذكورة والإصدار الجديد،

(ربطاً صورة عن محضر الجمعية العمومية غير العادية تاريخ ٢٠٢٠/٣/٦ ملحق رقم ٣)

وبضوء الإعلان الصادر باللغة الإنكليزية عن المصرف بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٦ المنشور في النشرة الرسمية للبورصة بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٩ الذي فصل بموجبه مقررات الجمعية العمومية غير العادية تاريخ ٢٠٢٠/٣/٦ المشار إليها أعلاه،

وبما أنه وعلى ضوء المقررات أعلاه يكون رأسمال المصرف قد أصبح قدره /٩٩٢,٨٧٨,٨١٩,٠٥٠/ ل.ل. مقسم الى /٥٩٤,٥٣٨,٢١٥/ سهم عادي وتفضيلي بقيمة إسمية قدرها /١,٦٧٠/ ل.ل. لكل سهم موزعة كالتالي:

رأس المال بعد الزيادة (ل.ل.)	عدد الأسهم بعد الزيادة	فئات الأسهم	توزيع عدد الأسهم على كل فئة بعد الزيادة
٩٩٢,٨٧٨,٨١٩,٠٥٠	٥٩٤,٥٣٨,٢١٥	عادي	٥٨٨,٥٣٨,٢١٥
		تفضيلي H	٧٥٠,٠٠٠
		تفضيلي I	٢,٥٠٠,٠٠٠
		تفضيلي J	٢,٧٥٠,٠٠٠

وكون المادة ٨ من النظام الاساسي للمصرف تشير الى أن كافة أسهم المصرف العادية والتفضيلية قابلة بطبيعتها للاكتتاب العام وللتداول في الاسواق المالية المنظمة وهي مطروحة للتداول في هذه الاسواق، علماً أن الجمعية العمومية غير العادية تاريخ ٢٠٢٠/٣/٦ أشارت في قرارها الثاني الى إدراج الأسهم الجديدة المصدرة في بورصة بيروت،

وعطفاً على طلب الادراج الاضافي المقدم من قبل المصرف للبورصة بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٣ لعدد /١٨٨,٧٨٩,٠١١/ سهم عادي إضافي في السوق الرسمية لبورصة بيروت والكتاب التكميلي الملحق تاريخ ٢٠٢٠/٣/١٢،

(ربطاً صورة عن طلب الادراج - ملحق رقم ٤)

قررت بورصة بيروت قبول إدراج وتداول وتسعير /١٨٨,٧٨٩,٠١١/ سهم عادي إضافي مصدر من قبل بنك عوده ش.م.ل. وذلك في السوق الرسمية لبورصة بيروت، لتضاف الى الاسهم العادية المدرجة في البورصة ليصبح عدد أسهم المصرف العادية المدرجة في بورصة بيروت /٥٨٨,٥٣٨,٢١٥/ سهم عادي بحيث تكون كافة أسهم المصرف العادية إضافة الى الأسهم التفضيلية مدرجة في السوق المذكورة. أما تفاصيل الإدراج والتداول والتسعير للأسهم الإضافية موضوع الطلب الحاضر فهي على الشكل التالي:

نوع الصكوك المالية موضوع الإدراج الإضافي	عددتها	فنتها	القيمة الإسمية للسهم الواحد العادي الإضافي
أسهم إسمية عادية	/١٨٨,٧٨٩,٠١١/	عادية	/١,٦٧٠/ ل.ل.

أما الحقوق والموجبات المتعلقة بالاسهم الإضافية موضوع الإدراج الإضافي الحاضر فهي نفس الحقوق والموجبات المتعلقة بأسهم المصرف العادية المدرجة سابقاً، كما ان شروط التداول والتسعير والتسوية والمقاصة هي نفسها تلك المحددة لأسهم المصرف العادية المدرجة سابقاً في السوق الرسمية.

يبدأ التداول بالاسهم الإضافية المذكورة إعتباراً من صباح يوم الإثنين الموافق فيه ٢٣/٣/٢٠٢٠.

رئيس لجنة بورصة بيروت بالانابة

د. غالب محمصاني